جامعة محمد الأول

منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية
- رقم 7 -

مجلة كلية الآداب وجدة

العدد الخامس
1995

المملكة المغربية

جامعة محمد الأول
وجدة

منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية
- رقم 7 -

****

عنوان المراسلة:
ترسل الأبحاث والدراسات إلى العنوان الآتي:
مدير مجلة كلية الآداب - ص.ب. 524
الهاتف: 77 47 74 / 58 47 74
فاكس: 41 47 74
المدينة الجامعية ، وجدة

مجلة كلية الآداب

العدد
5

* تعبر الآراء الواردة في المقالات عن وجهة نظر أصحابها.
* الأبحاث التي لم تنشر لا ترد.
* المرجو من الإخوة الباحثين أن يرسلوا أبحاثهم مرقونة.

الإيداع القانوني رقم 22 / 1990

الفهـــرس

* افتتاحية العدد 7

عبد الرحمان بوعلي

* أشكال المعمار الفني في الرواية العربية الجديدة 9

حسن الأمراني

* البلاغة والبلاغ في (العشق والثورة) 25

مصطفى الغديري

* شعر ابن مرج الكحل: جمع وتوثيق وتقديم 36

محمد قاسمي

* ديوان المغرب الشرقي الشعري 76

مصطفى السلاوي

* أقسام الدلالة والدليل في كتاب: "الروض المريع في صناعة البديع"
لابن البناء العددي الأزدي المراكشي (ت. 721هـ) 92

محمد استيتو

* النوازل وطبيعة مصادرها وحدود توظيفها في الكتابة التاريخية 127

محمد اللبار

* تاريخ الوندال للمؤرخ إزيدور الإشبيلي 144

رابح المغراوي

* تجربة التغيير المرابطية: من ظهور الحركة إلى قيام الدولة
محاولة لقراءة جديدة 153

ماجدة كريمي

* ذهب السودان الغربي من ق 5هـ إلى ق 8هـ/11-14م
تاريخ استغلاله، كيفية الحصول عليه وآثاره
على القطاع النقدي بالمغرب وأوربا الغربية 186

نور الدين الموادن

* الضرائب والمجتمع في الجنوب الفرنسي إبان العصور الوسطى 209

عبد العزيز فارح

* مراسيل الموطأ وبلاغاته بين ابن عبد البر وابن الصلاح 227

مجلة كلية الآداب - وجدة - ع 5، 1995 - ص، 209-226

الضرائب والمجتمع في الجنوب الفرنسي إبان العصور الوسطى

نور الدين الموادن
كليـــــة الآداب وجـدة

تقديـــــم:

احتلت الضرائب موقعا متميزا داخل المجتمع الفرنسي خلال العصور الوسطى، فكانت أهم معبر عن طبيعة العلاقة السائدة داخل المجتمع والتي تربط الأتباع بالسيد وذلك ابتداء من القرن 9م، حيث تجاوزت فرنسا مرحلة الغموض التي كانت تعاني منها بنياتها الاجتماعية منذ أواخر القرن 4م. لتصبح معالم المجتمع الفيودالي أكثر وضوحا، فنسجت خيوط العلاقات المتنوعة بين الأفراد متدرجة من علاقة قنانة إلى علاقة عسكرية أو دينية، وكان محورها الأساسي هي الأرض ونوع الملكية والتي من خلالها يتم تحديد نوع التبعية والمعبر عنها أساسا بنوع الضريبة وقيمتها المؤداة للسيد. غير أن هذه الضرائب، وكما هو الشأن بالنسبة للعلاقات، لم تكن موحدة بل تخضع أولا لقوة السيد، وثانيا - وهذا يظهر جليا في فرنسا خلال المرحلة الممتدة من القرن 13 إلى القرن 16 - لطبيعة المنطقة التي فرضت بها والتي نجد لها مبررات تاريخية، وهكذا نلاحظ الإختلاف الحاصل بين طبيعة الضرائب المفروضة في الجنوب وتلك المفروضة في الشمال، وتؤكد لنا ذلك الدراسات وبعض الوثائق مثل كومبوا وسجلات الأسياد المدعومة ببعض التحريات الميدانية المنجزة آنذاك...

1- المعطيات المصدرية:

عرف الإنتاج الفرنسي خلال العصور الوسطى غلبة القطاع الفلاحي حيث شكلت نسبة 80٪ من مجمل الإنتاج الفرنسي واشتغل به ما يقارب 85٪ من مجموع السكان (1) وبصيغة أخرى فالفلاحة كانت هي القطاع المسيطر في اقتصاد المرحلة السابقة والقطاع الأكثر حيوية وإنتاجا وذلك على عكس المجتمعات الصناعية الحالية، لقد كانت هذه السمة هي ميزة المجتمع الفرنسي وكذلك ميزة المجتمعات الأخرى حتى البحرية منها كإنجلترا وحتى المناطق الموحدة وذلك إلى سنة 1750

على الأقل، أي إلى المرحلة التي تراجعت فيها الفلاحة لتحتل المرتبة الثانية بعد الصناعة. من هنا فإننا سنوجه اهتمامنا خلال هذه الدراسة إلى الميدان الفلاحي وطرق تسييره واضعين في الواجهة العلاقة بين السيد الإقطاعي والفلاح من خلال منظومة الضرائب.

كما هو معلوم، فأهم مشكلة المجتمعات في العصور الوسطى[2] كان يرتكز بالأساس حول منظومة الإنتاج من أجل الإكتفاء الذاتي وضمان العيش، وهنا يطرح التساؤل حول كيفية تفسير النظام الإجتماعي المرتبط مباشرة بالفلاحة والذي لم يتمكن من توفير وضمان الحد الأدنى من متطلبات السكان، أي بصيغة أخرى لماذا لم ترق الخبرة السكانية إلى مستوى إيجاد حل مشكل الإنتاج وتوفير المتطلبات الغذائية وذلك للحد من المجاعات التي كانت وراء الحياة التراجيدية لسكان العصر الوسيط[3] ؟ إن هذه الأسئلة ستدفعنا لطرح أخرى ذات مضمون تقني نظرا لأن الجواب عن البعض منها سيكون ولا محالة مرتبط بالمعطيات التي كانت تؤطر الفلاح ومن تم تؤطر الإنتاج الفلاحي وتوجهه، فإن كان الكل يجمع على أن التقنيات كانت تخون/ تعرقل تطوير الإنتاج، فإن المسؤولية تقع كذلك على المؤسسات الإجتماعية التي كان يعمل داخلها الفلاح.

إننا إذا انطلقنا من الملاحظة التي تؤكد أن الفلاحين في فرنسا خلال العصور الوسطى لم يكن مستواهم المعيشي يسمح لهم أحيانا بإعادة إنتاج ذاتهم بل كانت هناك مراحل - وكما ذكرنا - تعاني فيها الساكنة الفلاحية من الوفيات بسبب المجاعات فإننا سنتساءل حول مسؤولية المجتمع الذي كان جزء منه يسير أو يوجه الإنتاج، وعلاقته في ذلك باليد الفلاحية، فإننا نلاحظ أن جانبا من هذه المسؤولية سيقع بالطبع على النظام الضريبي الذي لم يكن ليأخذ بعين الإعتبار مشاكل الفلاحة بقدر ما كان يسعى إلى إغناء الأرستقراطية الفلاحية في العصور الوسطى لا غير.

يرتبط موضوع الضرائب في العصور الوسطى بالجنوب الفرنسي بملاحظة - تساؤل يدور حول مكامن المجتمع الفلاحي وأسباب المجاعات وضعف الإنتاج، إلى جانب ضعف التقنيات، لنتساءل عن الإستثمار وقضية توظيف جزء من الضرائب لتحسين الإنتاج. لذا فلا بد من الوقوف عند معطيات الإنتاج الفلاحي ومستوى الإنتاج[4] وهي أسئلة تبدو غير واردة في إطار الموضوع الذي ندرسه الآن... لكنها ضرورية كذلك للإجابة عن الإشكال المطروح والمتعلقبالجانب الضريبي.

وكما هو الشأن بالنسبة للجانب الديمغرافي.ففي القطاع الفلاحي - خاصة الضريبي منه - فليست لدينا مصادر مباشرة خلال مرحلة طويلة ويجب انتظار سنة 1750 أو بشكل أدق ما بعد سنة 1760، عندما يطلب المراقب المالي العام لفرنسا من مساعديه تقديم صورة عن وضعية الإنتاج بشكل تقريبي أولا ثم بعد ذلك بشكل نهائي لتقييم وضعية الإنتاج. لكن المشكل هو أن الفلاح كان

يرفض التصريح بما لديه خوفا من الضرائب، كما أن التحريات الإدارية كانت تتم غالبا بشكل سري خوفا من ردات فعل السكان، كما أن السؤال الذي كان يطر ح لمعرفة نسبة المستحقات الضريبية الحقيقية لن يكون مدققا نظرا لعدم الأخذ بعين الإعتبار ما يتم استهلاكه مباشرة من الفلاح، والذي كان في هذه الفترة يشكل نسبة مهمة، لذا فإنه يصعب الوقوف عند قيمة الإنتاج الفلاحي بفرنسا عامة ومن تم تحديد قيمة الضرائب المستخلصة، ومكانتها في النظام الإجتماعي للعصور الوسطى.

لذا فإننا مضطرون للجوء إلى مصادر غير مباشرة للوقوف على طريقة تنظيم العمل الفلاحي وتأطيره وما يرتبط بهما وذلك في غياب التحريات الكبرى - التي هي معمول بها الآن والتي تحدد النظام العقاري وقيمة الإنتاج...

ومن "حسن الحظ" أن فرنسا وخاصة قسمها الجنوبي يتوفر على مجموعة من الوثائق من بينها:

1- وثائـق تدعـى ب كومبوا(5)

هذه الوثائق يعتبرها المؤرخ بمثابة وثيقة مالية ليست موجهة للمؤرخ بالأساس لتعريفه بالطريقة التي تتوزع بها الملكية أو الطريقة التي ينظم بها المزدرع، إن هذه الوثائق هي فهرسة/جدولة ملكيات الأرض في قرية محددة، والكومبوا ترتبط بنظام معين يشمل ضريبة بعينها تدخل في نظام يسمى ب Systéme de la taille réelle، وتعني الضريبة الملكية الأولى التي فرضت في فرنسا، وفي الجنوب الفرنسي كانت هذه الضريبة مرتبطة بالضريبة العقارية، ومصطلح حقيقية تعني أنها تهم ممتلكات حقيقية سواء تعلق الأمر بالأرض أو بالممتلكات المبنية، وتحتوي كومبوا على الأراضي التي يملكها الفلاح (سيد أو حر..) وكذلك المنازل، ومن هنا فنظام ضريبة la taille لم يكن يهم سوى ملاك الأرض أو الذين يستغلونها، وهذه الطريقة فرضت التعامل بسجلات ومن هنا كان أصل الكومبوا، إذن ولتوزيع "عادل" للضريبة (التي لم تكن تفرض على غير الملاكين) لا بد من وضع جرد مضبوط للملكيات ومن هنا ثانية تحديد قيمة الملكيات. وإذا كانت عملية جرد الممتلكات سهلة عن طريق المسح، فإن تحديد قيمتها الفعلية تتطلب عدم الخلط بين الأرض المزروعة وغير مزروعة، وبين أراضي الغابة وحقول الكروم، كما أنه داخل نفس التوزيع تختلف المردودية بحسب الأرض ونوعيتها، إذن هنالك درجات في تحديد نوعية الأرض حيث كان الأولون يحددونها في 3 درجات ثم أخذ التحديد شكلا تصاعديا وصل أحيانا إلى 6 درجات/ أنواع من الأراضي والتي تعني في نفس الآن أن المعدل الضريبي يختلف بحسب الأرض، وهذا يعني أن هذه الوثائق تمكننا من معرفة نوعية الأرض وتحديد الجيدة منها والفقيرة، ولمن كانت تعود ملكيتها للنبيل أو الفلاح، وتعطينا وصفا لنوع

الأرض وتحدد نسبة كل أرض داخل الملكية (أرض محروثة - الغابة - حقول كروم...) أي نتوصل من خلالها لمعرفة نوعية الإنتاج في القرية، لكن هذه الوثائق لا تمكننا من معرفة مستوى الإنتاج للمواد المزروعة حتى نتمكن من تحديد معدل الضريبة السنوي المفروض على الفلاح، ومن منطق أن هذه الوثائق كانت موجهة للمصلحة العامة فإنها وضعت بنوع من الإتقان وأصبحت مهمة ومضبوطة ابتداء من ق 16 وتهم وبشكل عام المنطقة الواقعة إلى الجنوب من الخط الرابط بين بوردو وجنيف، في المنطقة التي يعتبر فيها نظام الكومبوا كارث تاريخي مرتبط بالنظام العقاري الروماني حيث كانت الضريبة أساسا ضريبة عقارية.

2- هناك مصادر أخرى تتمثل في: les terriers de seigneurs وهي بمثابة سجلات يحدد عليها بعض الأسياد فقط لائحة تضم مزارعيه، وتبرز لنا أن الضرائب المستخلصة من لدن الأسياد كانت مرتبطة بالمساحة وليس بالقيمة الحقيقية للأرض - التي يتم في بعض حالات وثائق كومبوا الإشارة إليها "تقدير الدخل الضريبي لهذه الأرض"-، من جهة أخرى تفتقد هذه السجلات للضبط رغم كثرتها العددية في الشمال الفرنسي، والتي تسمح لنا مثلا بمعرفة المساحة الحقيقية لأراضي السيد، ولا للحيازات...

3- كما أن هناك وثائق أخرى غير مباشرة - ومتأخرة - لمعرفة النظام الفلاحي، مثلا التحريات، والتقارير الإدارية وتقارير الرحالة مثل تقارير الرحالة ارتير يونغ [6] - وهو من ملاك الأراضي المتنورين - والذي قام بزيارة فرنسا ثلاث مرات متتالية 1787-88-89 ودون ما قد شاهده خلال كل سنة وفي كل منطقة من المناطق التي زارها مهتما بنظامها الفلاحي.

كما أن هناك مصادر أخرى غنية كذلك بالمعلومات حول الملكيات وهي عقود الموثقين وهي وثائق تضم في طياتها أحيانا معلومات حول العمل داخل الضيعات، وتشير إلى نظام الإجارة الزراعية affermage ونظام المزارعة والمؤاكرة :Metayage الذي يلجأ له بعض الأسياد، لكنها لم تكن لتهتم بهذا المجال فحسب، كما أنها - أي هذه السجلات - تعاني من عدم توفرها على فهرسة لمواضيعها مما يجعل عملية البحث بين طياتها جد صعبة وذلك حين محاولة معرفة وبتدقيق طرق استغلال الأرض ثم استنتاج ما يهم موضوعنا.

إن ما سبق ذكره من مصادر تعتبر بمثابة وثائق تمكننا من معرفة جزء من طرق هيكلة العمل الفلاحي بالجنوب الفرنسي، أما فيما يخص الجزء الثاني من الوثائق، فمنها ما يعطينا مستوى الإنتاج أحيانا، وتفرز لنا بالمناسبة بعض المعطيات الضريبية الخاصة بعمليات بيع وشراء الحبوب في بعض الأسواق وهي ميركوريال-(جدول أسعار الحبوب... يوم السوق)- لكن هذه الوثائق إن كانت

تهم موضوع الأثمنة في ارتباطه مع العرض والطلب، فإنها لا ترقى إلى مستوى توضيح أسباب ارتفاع أو انخفاض الأثمان ثم لا تحدد الجزء المستخلص من الأثمنة/ الأسعار لصالح الأسياد الذين تقام الأسواق بأراضيهم.

ثم هناك ضريبة La dîme وتتميز بأنها قارة بحسب كل منطقة، كما أنها تقتطع مباشرة من الحقل خاصة عندما تهم إنتاج الحبوب قبل أن يتم إدخال المنتوج - المحصول إلى المخازن، بمعنى آخر أن محصل هذه الضريبة يزور الحقل قبل أن يقوم الفلاح بتخزين محصوله فيحصل عددا معين من الحزم (ج. حزمة) من المحصول بحسب ما هو محدد في الناحية أو الجهة(7) ومعدل هذه الضريبة يختلف على الأقل داخل فرنسا - بحسب المناطق والجهات ويتفاوت من 8 /1 إلى 50 /1 بشكل عام. وهي تتمحور حول 5 /1 عوض 10 /1 وهذه النسبة معروفة ومحددة ومشروعة في نظر الفلاح، ويمكن أن نعثر عليها في الوثائق(8) التي تهتم بالموضوع، لكن ذلك يبقى في مجال الفرضيات فحسب، إذا علمنا أن هذه الضريبة استأثر بها ما نسميهم بكبار المحصلين مثلا الأسقف أو رئيس دير كبير (قس) الذين لن يقوموا بجمع هذه الضريبة بأنفسهم ومباشرة بل سيلجؤون إلى كراء أحقية جباية الضريبة لأحد فلاحي المنطقة والذي سيؤدي ثمنا متفقا عليه بشكل مسبق ورسمي(9) ثم بعد ذلك سيتكفل هذا الفلاح بكل الإجراءات الأخرى من أجل تحصيل وجباية الضريبة لصالحه، وإذا كانت بعض المعطيات متوفرة وتشير إلى ما كان يؤدى للسيد الديني(10) فإنها لا تحدثنا عن النسب التي تسحب من حقل الفلاح، فالجابي سيعمد إلى استخلاص ما أداه مسبقا ثم لا بد من أن يضيف مصاريف عملية جمع الضريبة وأخيرا الربح - الذي هو ضروري له - من وراء ذلك.

II المؤسسات والمجتمع:

حينما نتحدث عن النظام الضريبي بفرنسا إبان العصور الوسطى - نموذج ق 13 إلى ق 16 - فإننا نشير في نفس الآن إلى موضوع الإطار القانوني الذي ينظم العمل الفلاحي ويوجهه - رغما عنه - كما أنه يمتص جزءا من عمله في إطار "أحقية المؤسسة - دينية أو علمانية - على التابعين لها"(11) ومن بين هذه الإطارات نجد ثلاثة تعتبر أساسية والتي فرضت وجودها إلى نهاية "العهد القديم Ancien Régime" محافظة على مجتمع مغلق(12). هذه الإطارات أو المؤسسات هي:

1- الإطار السنيوري الذي يهم أغلب الفلاحين رغم وجود البعض مستقل عن سيطرته.

2- الإطار الكنسي: ويرافقه المعطى الديني المسيحي ودوره إبان هذه المرحلة.

3- المجموعة السكنية: التي كانت إلى حد ما تمنح بعض الإيجابيات لفلاحيها خاصة بالجنوب الفرنسي.

1- الإطار السينيوري:

يعتبر من بين أقدم المعطيات التي انتجها النظام الفيودالي والتي لا تقابل بطبيعة الحال معطيات القانون الروماني المتعلق بأحقية الملكية - ملكية الأرض - مع العلم أن هناك قانونا آخر يسير ويؤطر المجال الريفي الفرنسي فالإطار السينيوري من الناحية القانونية هو أولا حيز جغرافي، فهو مجموعة من الأراضي - تختلف مساحتها - حيث يمكن أن تكون كنيسة أو مجموعة سكنية، ويمكن أن تلتقي الإطارات الثلاث كذلك (التي ذكرناها قبل قليل) - وهي الظاهرة الأكثر انتشارا - كما أن الإطار السينيوري يمكن أن لا يكون إلا جزءا من الكنيسة وملحقاتها أو قسم محدود من المجموعة السكنية (13) أي إما النصف أو الربع أو في حالات أخرى السدس. إذن يمكن أن يكون حيزا محدودا جدا من الأرض أو العكس يمكن أن يشمل أكثر من دير وكنيسة وأكثر من مجموعة سكنية مثل الماركيات أو الدوقيات أي تضم منطقة واسعة. فالنظام السينيوري هو أولا مجال جغرافي يوزع في الغالب إلى قسمين: القسم الخاص بالسينيور - المنبثق عن القانون الروماني - وهي الملكية التامة للسينيور وهذه هي التي يتم استغلالها عن طريق الإيجار أو المزارعة عن طريق عقدة أو عن طريق السيد نفسه في الحالة التي تكون الأرض محدودة جدا ويكون النبيل فقيرا، أو القسم الذي يضم باقي أراضي النبيل وهي التي تتمثل في الإقطاعات "الممنوحة" والتي يديرها فلاح حر وبالطريقة التي يريد، لكنه لم يكن مالكها الحقيقي بسبب أن جزءا من المحصول (14) موجه للنبيل وذلك على شكل مستحقات إما نقدية أو عينية، وأدنى هذه المستحقات التي في حالة إسقاط دفعها يعني تغييب وجود النظام السيدي تتمثل في سانس Cens، فهي أولا بمثابة الريع الاعترافي بالنظام السيدي (15) وهي ضريبة نقدية (16) ثم إقرارها في القرون الأخيرة من العصر الوسيط، يؤديها الفلاح كل سنة وفي مدة محددة للنبيل ونسبتها تحدد بمساحة الأرض، وتحمل في طياتها - في نظرنا - معنى فيودالي يؤكد النبيل من خلال المحافظة على جبيها أحقيته القانونية على الاقطاعة الممنوحة للفلاح.

إلى جانبها، هناك ضرائب أخرى، وهذه المرة سنجدها ترهق كاهل الفلاح وتحمل إسم شامبار Champart في الشمال أو أكرييي Agrier في الجنوب الفرنسي (17) وعلى الرغم من اختلاف إسم هذه الضريبة بين الشمال والجنوب الفرنسي فإنها كانت تؤدي بالمنطقتين عينا، وبمنطقة تولوز

كان معدلها يصل إلى 12٪ من إنتاج الأرض، وقيمتها تحدد بقيمة الإنتاج وكانت في معظمها مرهقة للفلاح كما كانت تعني في الآن نفسه أن الفلاح ليس المالك الحقيقي، فرغم أنه كان بإمكانه استغلال جزء من الأرض بالطريقة التي يراها، فإن قسطا من عمله كان ينتهي لصالح سيده.

وتبقى هنالك ملاحظة تمس "النظام السينيوري" فهو لم يكن يشمل ويهم كل الأراضي الفرنسية، فإذا كان مركزا في القسم الشمالي منها فإنه يرجع إلى سيادة قانون "لا أرض بدون سيد" في حين كانت ملكية الأرض في المنطقة الواقعة إلى الجنوب من خط رابط بين بوردو وجنيف مبنية على القانون المكتوب إذ على النبيل إثبات ملكيته بوثيقة مكتوبة أي سيادة قانون "لا سيد دون وثائق/ سند" وهنا يعني إمكانية وجود أراضي مستقلة عن أراضي النبيل وهي "الحيازة" التي تعتبر بمثابة أراضي الحرية وتعود ملكيتها للفلاحين، فلا تخضع لضريبة سانس أو أي نوع ضريبي آخر، وفي هذا الإطار وإبان ق16 بمنطقة بروفانص وصل عدد المجموعات السكنية المستقلة عن مراقبة النبيل إلى 1/3 الحيازات وعند نهاية العهد القديم ستصل إلى 2/3، فالحرية أصبحت هنا حقيقية، والملكية - بحسب القانون الروماني - قد فرضت نفسها على القانون السينيوري.

لكن الإطار السينيوري لا يهم فقط أحقية ملكية الأرض، بل كذلك مجموعة من المستحقات الأخرى وهي بمثابة احتكارات تدعى بالإلتزاميات محددة بما يسمى بالعادات الفلاحية، منها أجر استعمال الطاحونة التي كانت من احتكار وامتيازات السيد(18)، فكل السكان الخاضعين للنبيل ملزمون بالذهاب لطحن حبوبهم إلى
طاحونة السيد ويؤدون مقابل ذلك ضريبة كانت تؤدى عينا وليس بالضرورة من المادة التي يتم طحنها.(19) .

إلى جانب إلزامية الطاحونة، كانت هنالك إلزامية المعصرة وإلزامية الفرن لطهي الخبز، هذا وتنضاف لهذه الضرائب، الغرامات القضائية التي تفرضها المحكمة أو عمليا السيد(20) ثم ضريبة الزواج حيث وصلت أحيانا إلى مستوى عادلت فيه - هذه الضريبة - ثمن شراء بقرة، ثم أحقية النبيل في أن يرث جزءا مما خلفه الفلاح التابع له إلى جانب إمكانية فرض ضريبة لمساعدة النبيل في حالة وقوعه في ضائقة مالية، وحق جباية البان droit de ban ولعله الأكثر اعتباطية في المجال الضريبي، فهو يتضمن عددا من الحقوق التي يفرضها النبيل على فلاحيه وتشمل أحيانا امتياز تسيير المحاكم واستخلاص الغرامات Vecaria(21) وأحقية مصادرة جزء من المنتوج كواجب للحماية التي يمنحها السيد لأراضي فلاحيه طيلة السنة الفلاحية وامتيازات أخرى متنوعة ومتعددة... وضرائب أخرى مثل السخرة(22) والتي كانت توفر للنبيل فائضا مهما من اليد العاملة

في أراضيه، وهذا العمل الإجباري(23) تعود جذوره تقريبا إلى القرن 7م، وكانت هذه "الضريبة" تستخلص من عمل الفلاح يؤديها في أراضي النبيل تصل في معدلها إلى 3 أيام(24) وتتنوع أشكال السخرة من حرث وحصاد وخزن للمحصول إلى العمل في قصر النبيل ونقل للخشب... وستتحول هذه الضريبة من اقتطاع على شكل أيام عمل لتعوض بضرائب عينية ونقدية أو هما معا.

وهناك الضريبة على القطاع الحيواني وتدعى بالباسكيي pasquier وتؤدى بحسب عدد رؤوس القطيع وتحددها بعض المصادر في 10/1 لكن المؤرخين يرون أن هذا التحديد غير مضبوط ويختلف باختلاف السنوات ونوع القطيع(25) كما أن االدواجن كانت تؤدى عنها ضريبة(26).

إلى جانب هذه الضرائب نجد أنواعا أخرى تستخلص من مدخول الفلاح فمنها ما كان يقتطع حين مرور الجيوش بالقرية على شكل مصادرة للتموين، وفي هذا المجال يعطي بورشنيف Porchenev نماذج عما تلحقه الجيوش من مآسي لدرجة أنه قال: "أن- ما اصطلح عليه - بمصلحة الضرائب لم يكن لها إلا عدو مادي واحد مجسد متمثل في الجيش، حيث يلتهم كل ممتلكات الفلاحين، وغالبا ما لا يجد الجباة - بعد ذلك - ما يجمعونه في القرى التي مرت منها الجيوش"(27)، كما أن هذه الجيوش، وفي حالة إرغام الفلاحين على التجنيد فإنها تلحق خسائر كبيرة بفلاحتهم، مما يدفع ببعض النبلاء - العلمانيون أو الدينيون - إلى تحديد مساهمة فلاحيهم على شكل مؤونة مما يجعلها كذلك ذات نتائج سلبية على "المتبرعين"(28).

و لتعويض جزء من النقص الغذائي الذي يعانيه الفلاح فقد كان - نظريا - بإمكانه اللجوء إلى ما تجود به الغابات والأنهار، لكن الملاحظ هو أن الفلاح كان محروما من هذا الحل أوالحق حيث أن القنص والصيد كانا

حكرا على السيد، وكل مخالفة لذلك كانت تؤدي "بمرتكب الخطأ" إلى المحاكمة في محاكم السيد إما بواسطة النبيل نفسه أو عن طريق أحد وسطائه فيكون هو القاضي وطرف في النزاع.

لقد اعتبر السيد / النبيل الساكن الأول للقرية والمانح الأول لفرص العمل، لأنه الوحيد الذي بإمكانه توفير الشغل لفلاحيه، وهو الأول من حيث الثراء وهو الذي تتمركز في يده الاحتكارات والامتيازات، وهو الأول الذي تحظى أراضيه بجمع الثمار قبل باقي الأراضي، وهو الأول الذي يبيع محصوله وهو الوحيد الذي يملك المخازن مما يعني أنه يرهن حياة الفلاح "بجوده وكرمه" فمخازنه هي الوحيدة التي توفر ما قد يحتاجه الفلاحون خاصة إبان الأزمات الاقتصادية حيث يقرضهم ويمولهم بشروطه ونزواته، وهو حاميهم الأول في قريته، فقد كان النبيل يؤطر 80٪ من فلاحي

فرنسا [29]– وتبقى نسبة 20٪ منهم فقط خارج تأثيره وتقع أساسا، في منطقة الميدي الفرنسية – والذين يؤدون مقابل ذلك نسبا تتراوح مابين 12٪ إلى 15٪ من التعويضات الضريبية للنبيل[30].

2- الإطار الكنيسي:

إلى جانب موقع الكنيسة في الحياة اليومية للمجتمع، يتم تعريف المؤسسة الديرية على "أنها مساحة أرضية [31] مضبوطة الحدود، تقع تحت حماية – وسيطرة – قديس، شفيع يتضرع إليه ويحتفل به أساسا كل سنة فيما يعرف بحفلات القديسين بفرنسا" من جهة أخرى يوجد رئيس زمني لهذه المؤسسة يمثله في كل دير خوري – كاهن، يقع على كاهل الفلاحين واجب الاعتناء به – الذي يخضع بنفسه لرئيس بعيد عن ديره ويتمثل في الأسقف والقس وهم رؤساء الاديرة، وفي بعض الأحيان نجد أن هذا الدور قد يرثه نبيل علماني[32]. وفي هذا الإطار تخضع المقاطعة الديرية لاستحقاقات ذات طابع كنيسي – ديني وعلى رأسها أساسا La dîme، فهذه الضريبة، نظريا، كان الهدف منها من جهة ضمان عيش رجال الدين بالاديرة ومن جهة ثانية أن تساهم في صيانة البنايات الدينية، ومن جهة ثالثة أن تشكل مصدارا لإعالة الفقراء وعابري السبيل.

لكن هذه الضريبة لم تكن موجهة للدير بل لخارجه أي للذي يملك السلطة العليا بالجهاز الكنيسي، حيث أنها تعود في أغلب الأحيان للأسقف، لمجلس الكهنة ولقساوسة الأديرة الكبار[33] في حين نجد أن نصيب الخورنية ضئيل جدا وفي هذا الإطار تقع مسؤوليةإعالته على رؤسائه الذين يخصصون له قسطا زهيدا.

تتفاوت قيمة ضريبة La dîme [34] لكنها بشكل عام تقع بين 1/50 و 1/8، وإذا كانت تقع في 1/8 فإن وقعها على الفلاح يكون شديدا، خاصة الأكبر منها لن يصرف في المكان الذي اقتطعت فيه بل تنقل بعيدا مما يعني أن الفلاح، لن يستفيد منها مثلا في إعالة الكاهن وفقراء القرية وعابري السبيل وصيانة بنايات الدير[35] أي أن تمويل ذلك سيقع مرة أخرى على كاهله.

ويستفيد الدير كذلك من الأعطيات[36] والهدايا عينية[37] ونقدية[38] لكن الإطار الكنيسي، ورغم ابتزازه لجزء من الإنتاج الفلاحي، فإنه بقي في نظر فلاحي فرنسا في العصور الوسطى يمثل مركزا روحيا مهما وإطارا اجتماعيا فريدا تتمكن من خلاله المجموعة الفلاحية من الإحساس بنفسها كمجموعة اجتماعية، وذلك على الأقل أيام الأحد والأعياد ... فيصبح بذلك دور الكنيسة بالتأكيد إثباتا للحياة المحلية والذي تزكيه المجموعة السكنية الفلاحية.

3- المجموعة السكنية:[39]

تعتبر المجموعة السكنية أو Commune في العصور الوسطى - التي هي أصل المجموعة التي تعرفها فرنسا الآن - إطارا مهما ومرجعيا بالنسبة للفلاحين وخاصة بالجنوب الفرنسي، فقد احتلت مركز قوة داخل معادلة السيد - التابع وفرضت نفسها كمخاطب في عدة حالات.

إن المجموعة السكنية تتكون من مجمل سكان القرية، وهي المؤسسة التي ستقوم بتسيير المزدرع، وهي كذلك بمثابة جمعية ذات منطلقات ديمقراطية من الناحية النظرية ويساهم فيها الأغلبية من الفلاحين - خاصة في الجنوب حيث يقل عدد المهمشين - حين تعقد دوراتها/جلساتها العمومية إما بمنزل خصص لهذا الغرض، أو في قسم من الكنيسة أو في ساحة القرية.

يعقد المجلس دوراته عادة بعد الإنتهاء من الحفل الديني - الصلاة - ليعين ضباطا بلديون يدعون في الجنوب بالقناصل - تأثرا وتقديرا على ما يبدو لقناصل روما القديمة - وعادة ما يكون عددهم ما بين 2 و 3 أعضاء[40] بحسب المجموعات السكنية وتعطى لهم صلاحيات وسلط مهمة اقتطعتها لنفسها من سلط النبيل، ونجدهم أحيانا يرثون بعض الإختصاصات القضائية ويعتبرون أنفسهم من خلالها قضاة ومتخاصمين، بل إنهم في بعض المدن مثلا يقومون بمهمة محاسبة المجرمين كما هو الشأن في تولوز، ويشهد على ذلك مقر السلطة Capitole والذي مورست فيه اختصاصات قضائية وإصدار أحكام الإعدام وذلك إلى نهاية "العهد القديم" في حين نجد أن الدور القضائي قد تضطلع به المؤسسة الدينية في المجموعة السكنية الصغيرة، كما كانت هذه المؤسسة تتوفر على شرطة فلاحية نموذج "شرطة مراقبة عملية الجني" "أو شرطة الرعي"، وأي شرطة تراقب مختلف أنشطة الفلاحين بالجنوب الفرنسي في حين فإن الشمال الفرنسي ورغم توفره على جمعية، فكانت ذات أنشطة محدودة جدا وضباطها كانوا يعينون من طرف النبلاء ويدعون Echevins وليس بالقناصل، ودورهم ينحصر في تسيير المالية الملكية، حيث اعتبرت المجموعةالسكنية هنالك قاعدة الاستخلاصات الضريبية، أي بصيغة أخرى، فالنظام الملكي مثلا لن يعترف بالمساهمين في الضرائب كأفراد بل كمجموعة، حيث يتم تحديد وإرسال مجموع القيمة الضريبية إلى مجلس المجموعة وهو الذي يتكلف بتنظيم وتوزيع المستحقات الضريبية.

وفي هذا الإطار، تميز الجنوب الفرنسي بوجود طرق ضبط جيدة نتيجة توفر المنطقة ومنذ مدة على الكومبوا أي كومبوا المجموعة السكنية، حيث أن دور جباة الالزامية "la taille" كان ميسرا، إذ يلجؤون إلى القاعدة الثلاثية بالنسبة لكل مساهم - حين تلقيهم لقيمة الضريبة - انطلاقا مما يملك كل واحد، وحينما يتعلق الزمر بالمستحقات الأخرى، فإنه بالطبع يتم استخلاصها مع الأخذ بعين

الإعتبار ما هو مسجل بالكومبوا، وعلى العكس، في الشمال فإننا نلاحظ أن دور جباة الالزامية يبدو صعبا مع إضافة أن الجزء الأكبر من الالزامية سيقع على كاهل المجموعات الأكثر فقرا والتي ليس بإمكانهاأن ترفض، وهكذا يصبح توزيع المستحقات في إطار الإلزامية الفردية وليس في إطار "الإلزامية الحقيقية" كما يتم نعتها في الجنوب الفرنسي.

من هذا يبدو الدور الحقيقي للمجموعة السكنية(41) والتي كان بإمكانها أن تدافع على المؤسسات الفلاحية من الضربات الخارجية، ففي الجنوب الفرنسي كان بإمكانها مثلا وبفضل الكومبوا أن تحد من توسع ممتلكات النبلاءاعتمادا على الشطط، وكذلك أن تحد من تجاوزات بعض النبلاء وجباة الضرائب والمؤسسة الدينية بل وضد المجموعة في حد ذاتها. أما في الشمال الفرنسي، فإن إمكانات المجموعة السكنية كانت محدودة جدا وقد تنحصر - على الأقل - في حضور المحاكمات للدفاع عن نفسها.

خاتمـــة:

إن هذا التباين الحاصل على المستوى الضريبي بين الجنوب الفرنسي وشماله قد ارتبطت بمعطيات تاريخية راكمها القسم الجنوبي منذ القرن الرابع تفاعلت فيها عناصر محلية مرتبطة بالعنصر الغالي ومعطيات ساهمت فيها العادات والتقاليد والقوانين الرومانية أولا ثم الإفرنجية لاحقا.

إلى جانب هذا نلاحظ أن الفلاحة الفرنسية في العصور الوسطى قد امتلكت خبرة مكنتها من الإنتاج، غير أن هذا الأخير كانت تواجهه وتعرقله عدد من الحواجز تحد منه، من بينها تقنيات الإنتاج وكذا غياب التمويل، حيث تحدد الدراسات الإقتصادية ضرورة توظيف على الأقل 10/1 الإنتاج الفلاحي الصافي لفسح المجال أمام تطور الفلاحة، وهو ما لم يتوفر لفرنسا خلال العصور الوسطى حيث اعتبر الفلاح وإنتاجه مصدر ومظهرثراء فقط..

الهوامش

1– إلى حدود سنة 1750 فالإحصائيات غير موجودة، وبعد هذه السنة كانت لا تزال في مرحلتها الأولى. كما أنه تتوفر وإلى حدود سنة 1840 في فرنسا إحصائيات عامة عن الفلاحة.

2– " في مجتمع الفئات، كل مجموعة – وباتفاق مسبق – تفرض حدودا لكرامتها وامتيازاتها ونمط عيشها والمهام التي يقوم بها كل عضو... فهذا القانون الإجتماعي هو الذي يحدد بالأساس درجة ثراء كل عضو لأن هذا القانون هو الذي يخول حق أخذ جزء – يختلف قدره – من الدخل الاجتماعي على شكل ضمانات، منح، تعويضات، إيرادات، خدمات إعفاء من الضرائب..."

Seboul (A.) :"*La revolution française et féodalité: la prélévement féodal.*" in colloque sur le féodalisme. Ed. sociales, Paris, 1974. p. 80

3– يبرز لنا عدد من المؤرخين – ومن بينهم برودل (ف) – الأوبئة والمجاعات كشخصيات تاريخية في أوربا في العصور الوسطى.

Braudel (F): "*La méditérranée et le monde méditérranéen à l'époque de Philippe II*" Armand Colin, Paris, 2ème Ed. 1985. P.139, PP.805 - 806

4– تشكل في هذه النقطة محور بحثنا المقبل عن المجتمع والحياة اليومية في الجنوب الفرنسي خلال العصور الوسطى.

5– كومبوا أنظر المعجم.سيسي

6– راجع

Young (A.):"*Voyages en France en 1787,1788 et 1789. Ed. Sée, Paris,1933.*

7– يبقى أن ما كان ينتج في المجال الزراعي لم يكف ليتمدى في أحسن الأحوال 10ق /هـ مع العلم أن حاليا 40 إلى 50ق /هـ ليست بالحالة النادرة، هذا مع إضافة دور العامل المناخي والحروب ومالها من تأثير على المردودية إلى جانب ضعف التقنيات...

8– يحتمل أنه في حالة معرفتنا لنسبة الضريبة المقتطعة في منطقة ما أن نتوصل إلى معرفة المحصول الزراعي – إذا كانت الضريبة المستخلصة هي 1/15 فيكفي أن نضرب قيمة ما هو محصل في 15 لمعرفة المحصول الزراعي – ويمكن أن نوسع مجال ذلك ليشمل جل مناطق الغرب الأوربي في حالة توفر معطيات لنتمكن من خلاله وبعمل دقيق وطويل الأمد إلى ضبط مستوى الإنتاج بشكل عام.

9– هذه العملية كانت تمتد على مراحل قد تصل أحيانا إلى 9 سنوات.

10- راجع في هذا المجال كتابات G.Duby حول دير Cluny كنموذج
in "*Hommes et structures du Moyen-âge*". Ed. Mouton, Paris, 1973. PP 7- 61.

11- راجع حول الموضوع:
Bloch (M.): "*La société féodale, la formation des liens de dépendance.*" Ed. A. Michel, Paris, 1973.

12- نثير هنا أطروحة هنري بيرن من خلال كتابه "محمد وشارلمان" (1970).

13- راجع الدراسات حول دير سان جرمان دي بري أو دير كليني كما ذكرنا سابقا.

14- البير سويول. Seboul A المرجع أعلاه ص 81.

15- in Bourtuvhe (R): "Seigneurs et Paris, 2 vol. 1968 et 1970.
féodalité. "

16- في الفترة الأخيرة من العهد القديم، ونظرا لتدهور العملة الدائم ستصبح هذه الضريبة محدودة بل ورمزية مما يعني أنها لم تعد ترهق كاهل الفلاح.

17- للوقوف على الخصوصيات التي ميزت الجنوب الفرنسي يمكن الرجوع إلى الإشارات العميقة لـ Poly (G.P) : "La provence et la société féodale" (859-1166)". Paris,

et

Bloch (M.):"*Société...*" ibid.P.271 et suiv.

18- Poly (J.P.): "*Régime domanial et rapport de production "feodalistes dans le midi de la france* (VIIIE-xes.)". in, sur structures féodales et féodalisme dans l'occident Mediterranéen-Xe-XIIIes... Eds. C.N.R.S., Paris, 1980 PP. 62-63

et

Duby (G.): "*Léconomie rurale et la vie des campagnes dans l'occident médiéval.*" Ed. flammarion, 1977 T.II P.74

19- لتحديد مكانة الطاحونة في المجتمع يمكن الرجوع إلى مقال في مجلة La pensée de fevrier 1965 "*rapports de production et développement des forces productives : exemple du moulin à eau*".

أنظر كذلك Duby G: "*Hommes...*" op ; cit. P.90-P.95

ففي الجدول الذي يطرحه يمكن أن نرى القيمة التي توفرها الطاحونة والفرن للسيد حيث يؤدي له 115 سيتة (كيل قديم لا ربع ليترات ونصف) يستفيد منها النبيل العلماني ورجل الدين.

20- في حالة غرامة بسبب أضرار لحقت بأحد الأطراف، فإن للنبيل الحق في نسبة من الفرامة، كما أن النبلاء لم يتهاونوا في فرض الفرامات (مابين 5 و 6 sous) ضد أية مخالفات يروا أنها قد ارتكبت (أنظر .Duby G ج. 2 ص 81)

21- كما أنه لمعرفة تطور المجتمع الفيودالي بشكل عام يمكن الرجوع إلى دراسة

Bournazel (E.) et Poly (G.P.): "*La mutation féodale*" .Ed. P.U.F Paris. 1980.

22- "الأيام الثلاث للسخرة" يعتبرها العديد من المؤرخين من الناحية الإقتصادية ركنا من أركان النموذج "الفيودالي" مثلا (.Poly (G.P فـي مقالته السابقة الذكر وآخرون.

23- "في الجنوب الفرنسي، لم يكن الفلاحون يعرفون نظام عمل صارم مثل البوادي الشمالية" .Duby G نفس المرجع، ص.59.

ويعلل ذلك Poly قائلا "أن منطقة الميدي الفرنسية تؤكد أن النظام "الكلاسيكي" كان ضئيلا ومنعدما" في "...Structures" ص 96.

24- "يوم عند الحرث ويوم في فصل الربيع ويوم في الصيف، وتختلف هذه الأيام في عددها باختلاف النبلاء" ويشير المؤرخون إلى نماذج منها مثلا ما يورده:

Duby (G.): "*Hommes..*" op; cit. P96

Duby (G.): "*Guerriers et paysans UII-XIIes.*

1er essor de l'économie européenne". Gallimard, 1973. PP.214-252.

25- توصل Poly إلى وثيقة تحدد ما كان يدفع بمربيليا إبان القرن 9 يصل إلى 15 بقرة، 33 شاة و 46 خنزيرا وذلك في مقالته السابقة الذكر ص 63.

26- يشير Poly إلى أن هذا النوع من المستحقات تعبر عن الولاء أكثر من أي شي آخر نفس الصفحة.

27- يضيف Porchenev "و بشهادة Mazarien نفسه في الموضوع فإن استقرار الجيوش لمدة ثلاثة أيام بالمنطقة يتجاوز ما يمكن أن يحصل من "la taille" إضافة إلى ما تستهلكه عائلة فلاحية طيلة السنة"

Porchenev (B.): "*Les soulévements populaires en france au xvies*" Flammarion, Paris, 1963 P.137

28- تتعدد الدراسات حول عمليات تنظيم الحملات الحربية وتجهيز الجيوش في العصور الوسطى يمكن الرجوع مثلا إلى مقالة:

Magnon-Nortier (E.): "*Les mauvaises coutunes en Auvergne, Bourgogne meridionale. Languedoc et province au xies: un moyen d'analyse sociale* "in colloque sur " structures..." op ; cit. PP 187,138,140...

حيث تشير إلى أنواع المواد المصادرة لتجهيز الجيوش.

29- في هذا الإطار يحدد Le marchand G مجمل مستحقات النبيل في 5 أنواع:

1- ضريبة كراء الأرض...2- ضريبة شراء الأرض (يؤدي عنها مقتنيها ما يعادل سنة إنتاج)...3- الضريبة المستخلصة من الآلات التي يحتكرها السيد...4- الضريبة على السلع المتداولة (حق ولوج الأسواق، ضريبة المرور....)

5- الضرائب المرتبطة بالنظام القضائي...

"Féodalisme et société Féodale" in sur le féodalisme, op;cit.PP

30- "القيمة العامة للضريبة "الفيودالية" (مع إضافة La dîme) تكون بمعدل يتراوح ما بين 14٪ إلى 20٪

Seboul A. مرجع سابق ص 83.

ملحوظة: لا يعني أن فلاحي فرنسا لم تكن لهم ردات فعل إزاء ذلك، فدراسة تشير إلى سنوات الثورات - ولو أنها لرحلة لاحقة فهي معبرة - والتي كانت تقريبا كل سنة ابتداء من 1620-1647 ونسجل أنه في جل السنوات المذكورة مشاركة الجنوب الفرنسي، بل وقد اقتصرت بعض تحركات الفلاحين على الجنوب فقط.

Porchenev (B.) مرجع سابق ص 424 إلى 438 .

31- راجع دراسة

Lesne (E.): "*Histoire de la propriété ecclesiastique en france*"

1910-1936 4 vol.

32- تتعدد الكتابات في هذا المجال ويمكن الرجوع إلى إحداها والتي تثير كذلك قضية الصراع بين السلطة الدينية والزمنية من أجل السيطرة على الأراضي والذي تعتمد الكنيسة على تبريرها على وثيقة اعتبرها أساسية ودعتها بوثيقة هبة قسطنطين"

Quillet (J.): "*les clefs du pouvoir au moyen-âge.*" Flammarions,

1972. PP. 32-33.

33- للتعريف بالجزء الذي يخصص لهذه الأجهزة العليا تقول إحدى المراجع أن بعض مدوني قوانين Puy سيضعون مصطلحا مضبوطا ودالا لتحديد القسم المقتطع من هذه الضرية La dîme والعلاوة - العارض Casue هو Cens des évêques

Magnon-Nortier (E.) opicit. P 141.

34- "إن ضريبة La dîme لم يكن يجيبها مباشرة رجال الدين إلا في حالات جد نادرة، وقد أخذت في الجنوب الفرنسي شكل إجراءات سنوية تؤدى لقس بورغونيا..."

أوردها

Duby (G.); in "Structures..." opicit. P.67.

35- يعطيناDury نموذج ما كانت تتوصل به بعض الأديرة مثل دير دوفيني أو كليني (أنظر ص242 من كتابه... Guerriers)

36 و 37- نظرا لموقع الكنيسة كمؤسسة روحية فإنها كانت تحظى بأعطيات وهدايا تكون إما بمحض الإرادة أو بهدف التكفير عن الخطايا حيث تمكنت هذه المؤسسة من الرفع من عدد أراضيها وفي هذا المجال يشير Moulin (L.) قائلا: "..كما أن بعض

الأسياد ولتفادي تفتت أراضيهم فإنهم يهيبونها للدير... مع السماح بتسييرها لأحد أفراد العائلة... وهذه الهبة تصاحبها "هدية" (معينة)..."

In "*La vie quotidienne des religieux au Moyen-âge*". Hachette, 1978 PP. 249-250

38- "إن نجاح كليني يتمثل في الرفع بشكل كبير لمواردها من المعادن النفيسة... نموذج ملك قشتالة الذي خصص إيرادا سنويا لها من الذهب يساوي 450 جنيها... جزء منه خصص لتزيين المعبد، والجزء الآخر لشراء أراضي جديدة، أو يقدم كسلف للنبلاء المجاورين للمنطقة والذين يسافرون للأراضي المقدسة..."

Duby (G.): "*Guerriers...*" Ibid PP.242

* كليني: "تم بناؤها ما بين سنة 1086 و سنة 1110 وطولها يتجاوز 187م وعرضها يصل إلى 73م وكانت أكبر كنيسة مسيحية".

Guerreau (A.): "*Le féodalisme*" .in horizon th Eds. La sycorome Paris,1980 P.208

39- أنظر التعريف في

Encyclopoedia Universalis

2e Publication (Vol4) janvier 1976 De la P.759 à 764

Histoire générale des Civilisations: le Moyen-âge. –40
Ed. P.U.F.1955. PP.262-263

41– ابتداء من أواخر ق 17 ستنفجر هذه المجموعات ويتم تعويضها بالإتجاه الفرداني والذي سيتصاعد تدريجيا ليخيم على فرنسا برمتها خلال ق 19.

- معجم -

1) Affermage الإجارة الزراعية

2) سانس Cens ضرائب متنوعة تؤدى للسيد العلماني أو لرجل الدين. وقد يطلق عليها كذلك إسم "العادات الفلاحية"

3) شامبار Champart و أكريبي Agrier ضريبة على الإنتاج الزراعي، ومن خلالها يؤكد السيد أنه المالك المالك الفعلي للأرض

4) كومبوا وهي وثائق مالية من خلالها يمكن تحديد القيمة الحقيقية للممتلكات

5) La dîme العشر الأوربي محددة بين 1/8 و 1/50 من الإنتاج الزراعي

6) Droit de ban حق الالزام أو حق البان

7) Echevins مسيرون للمالية يتم تعيينهم من طرف النبيل وذلك على عكس القناصل الذين يتم انتخابهم.

8) ميركوريال سجلات تضم معطيات مرتبطة بعمليتي البيع والشراء.

9) métayage نظام المؤاكرة.

10) باسكيي Pasquier ضريبة على القطيع من الحيونات.

11) La taille إلزامية تؤدى للسيد.

12) Registre des terriers du seigneur سجلات بها تحديد لأراضي السيد.

13) فيكاريا غرامة مالية تؤدى حين ارتكاب القن لمخالفة ما.